

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٢٨ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/٧/٢٩

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (G 3 - R07) بمساحة ١٢٢,٢٤ فدان

والخصصة لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية

من قبل هرّكة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع عمرانى متكامل ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاخته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولاخته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير للإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضي العاصمة الإدارية الجديدة

وتجمع محمد بن زايد العمراني من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية لمناطق المخططات التفصيلية لمناطق الاستثمارية العمرانية ومناطق

الخدمات الاستثمارية للعاصمة الإدارية الجديدة؛

وعلى كتاب السيد اللواء المهندس رئيس القطاع العقاري بشركة العاصمة الإدارية

للتنمية العمرانية بتاريخ ٢٠١٨/٦/٢٨ للسادة شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية

بقبول شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية للعرض المقدم من الشركة لشراء قطعة الأرض

رقم (G 3 - R07) بمساحة ١٢٢,٢٤ فدان لإقامة مشروع عمرانى متكامل؛

وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٨/٧/١ لقطعة الأرض رقم ٣ - G (R07) من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والمخصصة لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية بمساحة إجمالية ١٢٢ فدان بما يعادل ٣٠٣٥٢٨٥١٣٥٢٨ لإقامة مشروع عمرانى متكامل :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٢ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية على قطعة الأرض رقم (R07 - G ٣) بمساحة إجمالية ١٢٢،٢٤ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل وطبقاً للبنود الواردة بالتعاقد :

وعلى ما يفيد سداد شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية قيمة المصروفات الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٩/٤/٩ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض بعاليه :

وعلى كتاب السيد اللواء المهندس رئيس القطاع العقاري بشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بتاريخ ٢٠١٩/٧/٤ بخصوص طلب استصدار قرار وزير باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض رقم (R07 - G ٣) بمساحة إجمالية ١٢٢،٢٤ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمرانى متكامل ضمن المرحلة الأولى بالعاصمة الإدارية الجديدة وأرفق بالكتاب الآتى :

تعهد الخدمات والتوفيق بالتوقيع على الشروط البنائية المرفقة بالقرار الوزارى .

البرنامج الزمنى المقدم من الشركة لتنفيذ المشروع المعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

اللوحات النهائية للمخطط العام على قطعة الأرض عاليه :

وعلى ما يفيد استكمال الشركة لقيمة المصروفات الإدارية بتاريخ ٢٠١٩/٧/٢٤ فى ضوء انتهاء مدة الخصم المقرر للعاصمة الإدارية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (3 - G 07 - R) بمساحة إجمالية ١٢٢,٢٤ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكمال ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨ وكراسة شروط طرح أراضي بالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عمرانى متكمال) : وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٩/٧/٢٥ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

#### **قرر :**

**مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (3 - G 07 - R)**  
بمساحة ١٢٢,٢٤ فدان ، بما يعادل ٣٠٠٠٢٨٥١٣٥٢٨م (فقط خمسة وثلاثة عشر ألفاً وخمسة وثمانية وعشرون متراً مربعاً و٠٠٠٠٣٠ من المتر المربع) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية لإقامة مشروع عمرانى متكمال، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٢ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفته ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .**

**مادة ٣** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المرفقة بهذا القرار كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة ب تقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاتها .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة به والبرنامج الزمني المعتمد .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع خدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة الاستخدام من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصري للمجراجات .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على التحويل المعول به حالياً في العاصمة الإدارية الجديدة .

**مادة ١٠** - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

ال الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (G ٣)

بمساحة ١٢٢,٢٤ فدان ، بما يعادل ٣٠٣ م٢

ضمن المراحل الأولى بالحي السككي السابع (R ٧) بالعاصمة الإدارية الجديدة

وأخصصة للسادة هر كة آمون للعقارات والتنمية السياحية

من قبل هر كة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع سكني متكامل

#### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٣٠٣ م٢

بما يعادل ١٢٢,٢٤ فدان .

#### **مكونات المشروع :**

١ - تبلغ إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السككي ٢٠٦٦٤٨,٨٩ م٢

بما يعادل ٤٩,٤٩ فدان ، وتمثل نسبة (٤٠,٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ،

وتنقسم إلى الآتي :

(أ) منطقة العمارات : المساحة المخصصة للأراضي السكنية (عمارات)

٩٤٢٠٤,٤٤ م٢ ، بما يعادل ٢٢,٤٢ فدان ، وتمثل نسبة (١٨,٣٤٪) من إجمالي

مساحة المشروع .

(ب) منطقة فيلات : المساحة المخصصة للأراضي السكنية (فيلات) ٤٤,٤٤ م٢

بما يعادل ٢٦,٧٧ فدان ، وتمثل نسبة (٢١,٩٪) من إجمالي المساحة

المخصصة للمشروع .

٢ - المساحة المخصصة للخدمات ٦٦٦٢٣ م٢ ، بما يعادل ٦٧,١٤ فدان ،

وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - المساحة المخصصة للمناطق الحضراة ومحارات المشاة ، ٢٧٣٤٥٩،٩٨ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ١٧،٤٩ فدان ، وتمثل نسبة (١٤،٣١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ، ١١٦٣٢٢،٨٦ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٢٧،٦٩ فدان ، وتمثل نسبة (٢٢،٠٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٣ م٥٥٤٧٣،٣ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ١٣،٢ فدان ، وتمثل نسبة (١٠،٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

#### **أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :**

تبلغ إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٢٠،٦٦٤٨،٨٩ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٤٩،١٩ فدان ، وتمثل نسبة (٤٠،٢٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وتنقسم إلى الآتى :

(أ) **منطقة العمارات :** المساحة المخصصة للأراضي السكنية (عمارات)

م٩٤٢٠٤،٤٤ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٤٢ فدان ، وتمثل نسبة (١٨،٣٤٪) من إجمالي

مساحة أرض المشروع ووفقاً للجدول التالي :

#### **النماذج العمارية للعمارات السكنية :**

النماذج	التكرار	مساحة الدور الأرضي بالنموذج م <sup>٢</sup>	إجمالي مساحة الدور الأرضي بالنموذج م <sup>٢</sup>	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج	النماذج	النماذج
أرضي + ٧ أدوار متكررة	٢	٢٠٢٨	٩٠٨٤	١٨٨	٥٦٤		D
	٧	٢٢٧١	١٥٨٩٧	١٤١	٩٨٧		E
	١٠	١٥١٤	١٥١٤٠	٤٤	٩٤٠		F
	٢	٧٥٧	٢٢٧١	٤٧	١٤١		G
	٢٢		٤٢٢٩٢		٣٦٦٢		الإجمالي

(ب) منطقة فيلات : المساحة المخصصة للأراضي السكنية (فيلات) ٤٤، ٤٤، ٢١١٢٤٤٤ ،  
بما يعادل ٢٦,٧٧ فدان ، وتمثل نسبة (٢١,٩٪) من إجمالي المساحة  
المخصصة للمشروع ، ووفقاً للجدول التالي :

النوع التموذج	نوع التموذج	مساحة الدور الأرض بالشمادج م² F.P	إجمالي مساحة الدور الأرض بالشمادج م² F.P	عدد الوحدات بالشمادج	إجمالي عدد الوحدات بالشمادج	عدد الأدوار
أرضي + دور أول	A	٦٦٠	٢١١٢٠	٦	١٩٢	+ بدور
	B	٤٤٠	١٧٦٠٠	٤	١٦٠	+ أرضي
	C	٢٢٠	١١٨٨٠	٢	١٠٨	دور أول
الاجمالي						
٤٦٠						
٥٦٠٠						

#### الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمنطقة الإسكان :

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان على (٥٪) من إجمالي مساحة  
أرض المشروع .

لا تزيد الكثافة السكانية العامة للمشروع عن ١٨٠ فرداً/فدان - الكثافة السكانية  
المحقة بالمشروع ١٢١ شخصاً/فدان .

#### (أ) مناطق العمارات :

المساحة المسموح ببناؤها لا تزيد على (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

الارتفاع المسموح به (أرضي + ٧ أدوار متكررة) بحد أقصى ٣٠ م ارتفاع ، وعلى

أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .

يسمح بإقامة دور بدور بالمباني السكنية يستخدم بالأشطحة المصح بها (انتظار سيارات -

مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) وبدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق

لدور البدرور ، مع الالتزام بمعايير اشتراطات الدفاع المدني أولاً .

يسمح بإقامة مراافق خدمات بدور السطح (٢٥٪ من المسطح المبني للدور الأرضي) وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٦م بين حد العمارت السكنية وأراضي الخدمات .

المسافة بين العمارت لا تقل عن ١٢م وفي جميع الأحوال يتم ترك ردود حول مبانى العمارت لكل مبنى من جميع الجهات بما لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع المبنى وذلك لكل مبنى ، ويتم ترك مسافة لا تقل عن ٢م بين حد مبانى العمارت ونهاية الرصيف للطرق الداخلية .

المسافة بين عمارت المشروع وفيلات المشروع المجاورة لا تقل عن ٥ مترًا شاملة عروض الطرق والردود .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات ، ويتم الالتزام بعمل مداخل ومخارج البدروم طبقاً للكود المصرى للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .

#### (ب) مناطق الفيلات :

المساحة المسموح بالبناء عليها لا تزيد على (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .  
الارتفاع المسموح به أرضي + أول .

يسمح بإقامة مراافق خدمات بدور السطح «غرف أسطح» لا يزيد مساحتها على (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضي) وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨  
الارتفاع أمامى ٤م - خلفى ٦م - جانبي ٣م .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى .

### ثانياً - الأراضي المخصصة للخدمات :

المساحة المخصصة للخدمات ٦٦٦٢٣م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ١٤,٦٧ فدان ،

وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وبيانها كالتالي :

ملاحظات	الاشتراطات البنائية			المساحة بالفلدان	المساحة "م <sup>٢</sup>	النشاط	القطعة
	الردد	الارتفاع	النسبة البنائية				
يتم الالتزام بالردد الوارد بيكارى الوصف من حدود أرض المشروع الخارجية	٤٠م من جميع الجهات	يدروم + أرضي + ٢ أدوار	٦٢٪	٢,٦٩	١٥٤٨٥,٩	تجاري - إداري - سكنى	١
		يدروم + أرضي + دورتين	٦٢٪	٤,٧٥	١٩٩٧٨,٦٢	تجاري - إداري - سكنى	٢
		يدروم + أرضي + دورتين	٦٢٪	٢,٨٢	١٦٠٤٤,٩٢	تجاري - إداري - سكنى	٣
		أرضي فقط	٦٢٪	٠,٤١	١٧٠٦,٨١	تجاري	٤
		أرضي فقط	٦٢٪	١,٤٤	٨١٣٦,٧٣	تجاري	٥
	عدد (١٠) غرف أمن - مساحة القرفة ٥م <sup>٢</sup> + بابوايات بمساحة ٥م <sup>٢</sup>			٠,٠٦	٢٧٠	غرف أمن وبابوايات	
				١٤,٦٧	٦٦٦٢٣	الاجمالي	

### الاشتراطات البنائية المخصصة للخدمات :

نسبة الأرض المخصصة لخدمات المشروع تراوح بين (٨ - ١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

النسبة البنائية لخدمات (تجاري - إداري - تعليمي - صحي - حضانة)

لا تزيد على (٣٠٪) من كل خدمة .

الالتزام بتترك متر عرض ٦م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردد - ارتفاع - نسبة بنائية)

طبقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة ، وفى حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التخطيطية المعول بها وفى جميع الأنشطة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجرارات واشتراطات الجهات المعنية .

الالتزام بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفى حالة التخدم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

### **الاشتراطات العامة**

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضي + ٧ أدوار متكررة) ، وبالنسبة للفيلات «أرضي + أول» وعلى أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ٢ - يسمح بإقامة دور بدور بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات - مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) وبدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق لدور البدرورم ، مع الالتزام ببراعة اشتراطات الدفاع المدني أولاً .
- ٣ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مرفاق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى أسطح البناء مثل : (آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية) التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على ألا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبنسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً للقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨
- ٦ - تتولى شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧ - تتولى شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتليليات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٨ - تتولى شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية بالسماح لمهندسي الجهاز بتتابعه التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المراقب وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تشولى شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٢ - تلتزم شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٣ - تلتزم شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية بالحصول على كافة المواقف التي قد تكون مطلوبة قبل البدء في التنفيذ .
- ١٤ - تلتزم شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية بالبرنامج الزمني المقدم منها والمعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .
- ١٥ - الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات لإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية على الأقل ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥م<sup>٢</sup> من المباني المغلقة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات ، وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للمعدلات وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٦ - تلتزم شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية بأحكام قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨
- طرف أول  
(إمضاء)  
بالتفويض عن الشركة  
كريم محب وديع سمعان
- طرف ثانٍ



